

20601 - وقت دفع المهر خاضع للعرف - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقدمت بخطبة ابنة احدى الاسر. وبعد القبول من الطرفين قرأنا الفاتحة بحضور اسرتينا. بعدها بايام سافرت للعمل باحدى الدول العربية ثم عدت في اجازة بعد ستة اشهر. وتم خلالها الاتفاق على تحديد قيمة الشبكة - [00:00:00](#) المهر الذي سيدفع وتم عمل حفل الخطوبة ثم اشترينا الشقة بيتنا الجديد وتم الاتفاق كذلك على ان يكون حفل الزفاف مع نهاية تعاقد الذي سيحل بعد انقضاء خمسة شهور. وتهيأت للسفر لاستكمال بقية المدة - [00:00:20](#) وقبل يومين من السفر طلب والد خطيبتي ان ادفع له المهر الذي اتفقنا عليه سلفا حتى يمكن من التجهيزات وشراء الاثاث لبيتنا الجديد. ولكنني رفضت ذلك وقلت له انا لن ادفع المهر الا مع عقد القران - [00:00:40](#) لكنه استنكر ذلك وقال المتبع لدينا هو عقد القران مع ليلة الزفاف. تجادلنا طويلا وقال سل ذوي التجارب ممن سبقوك الى دنيا الزواج. ستجد موقفي هو الصواب. وعموما اذا لم يكن لديك - [00:01:00](#) الان يمكن ان ادفعه ثم تسدده فيما بعد. وبدوري اتساءل هل يمكن دفع المهر في اي وقت دون الارتباط بعقد القران ام هو مرتبط به؟ وهل يعقد القران اولا ثم يدفع المهر فيما بعد؟ وجهوني جزاكم - [00:01:20](#) الله خيرا. هذه مسائل عرفية يجوز ان يدفع المهر قبل العقد. ويجوز حينها ويجوز بعد العقد. الحمد لله. المهم ان يتفق عليه في صلب العقل. فاذا اتفق على شيء وجب على الزوج تسليمه. ان اتفقوا عليه حالا وجب تسليمه حالا. وان اتفقوا عليه - [00:01:40](#) في مؤجلا وجب تسليمه عند اجله. وان قدمه قبل العقد كما هي عادة كثير من الناس يقدمونه قبل العقد حتى يتمكن اهل الزوجة من اللازمة فهذا كافي ولا يحتاج الى تحديد شيء بل متى اعطاهم ما تيسر ورضوا به كفى وان لم يتفق ان - [00:02:00](#) انهم هددوا شيئا. والناس بهذا يختلفون. هم. فمن قدم شيئا مما طابت نفسه الى اهل الزوجة ورضوا به. ولم يردوه كفى عما اذا ان حدوده بشيء فهو مخير ان شاء سلم لهم محدد وان شاء ترك الخطوبة منهم والزواج منهم - [00:02:20](#) نعم. جزاكم الله خيرا - [00:02:40](#)